





الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالمستجدة مسجلة لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ١١٨



www.mustajidah.org

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات







سياسة

الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات





المحتويات

- ۱. مقدمة
- ٢. النطاق
- ٣. المخالفات
- ٤. الضمانات
- ٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
 - ٦. معالجة البلاغ
- ٧. ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة





١. مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (وبشار إلها فيما بعد،" السياسة") الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالمستجدة (ودشار إليها فيما بعد،" الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم .وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدى أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ ع<mark>ن أية مخ</mark>اطر أو مخالفات وطمأنتهم الى أ<mark>ن ا</mark>لقيام بهذا الأمر آم<mark>ن</mark> ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

٢. النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. وبمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

٣. المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلى:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
 - إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
 - الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيا كان نوعها.
 - عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
 - الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
 - الإفصاح عن معلومات سربة بطربقة غير قانونية.
 - التلاعب بالبيانات المحاسبية
 - تهديد صحة الموظفين وسلامتهم







- انتهاك قواعد السلوك المنى والسلوك غير الأخلاقي
- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأى من المسائل المذكورة أعلاه

٤. الضمانات

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية الخيرية لتطوير العمل التنموي للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصب<mark>ه أو مكانت</mark>ه الاجتماعية في الجمعية ولأ<mark>ي ش</mark>كل من أشكال ال<mark>عقا</mark>ب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لد<mark>ى مقد</mark>م البلاغ <mark>معط</mark>يات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوبة مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسربة هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سربة البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأى موظف أو شخص آخر .وبتوجب عليه أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ .كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ
 - يتم تقديم البلاغ خطيا (وفق النموذج المرفق) عن طريق
 - العنوان البريدي: المملكة العربية السعودية قربة المستجدة منطقة حائل
 - أو الايميل: info@mustajidah.org
 - اويتم تقديم البلاغ خطيا (وفق النموذج) عن طريق المناولة لمسؤول تلقي البلاغات وهو المدير التنفيذي
 - جوال: ۲۰۰۲۰۶۰





معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها .إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي .وبتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- يقوم (المدير التنفيذي خالد بن عبد العزبز العواد) عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول المالي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجها لاحد ممن سبق) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
 - يتم إجراء مرا<mark>جعة أول</mark>ية لتحديد ما إذا كان يتوجب إج<mark>راء</mark> تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه .وبمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
 - يتم تزويد مقد<mark>م البلاغ خلال ١٠ أ</mark>يام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي .ويكون هذا القرار نهائيا وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
 - إذا تبين أن البلاغ يستند الى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى رئيس مجلس الادارة الدكتور فؤاد عبد الكريم للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
 - يجب على الاستاذ خالد بن عبد العزيز العواد المدير التنفيذي للجمعية الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
 - يرفع الاستاذ خالد بن عبد العزبز العواد المدير التنفيذي للجمعية توصياته الى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
 - يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق لائحة نظام العمل والعمال وتنظيماته وقانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكنا، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه .ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السربة تجاه شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.





٧. ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

	معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا
	Rma
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
	معلومات صندوق البريد
	معلومات مرتكب المخالفة
	Kma
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
، ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
	التفاصيل
	طبيعة ونوع المخالفة
	تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها
تعاونية متعددة الاغراض بالمستجدة	مكان حدوث المخالفة
Multipurpose Cooperative Society in Al-	بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة
	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب
	المخالفة
	أية معلومات أو تفاصيل أخرى
	تاريخ تقديم البلاغ:







Multipurpose Cooperative Society in Al- Mustajidah



